

أثر المسؤولية الاجتماعية في مرجعية المصارف الإسلامية

دراسة حالة المصارف الإسلامية في الأردن

محمد أحمد صبحي عيال عواد

الهدف الرئيسي في عمل المصارف الإسلامية أن تكون خالية من تقديم أي نوع من المعاملات التي تخالف الشريعة الإسلامية أو أي سلعة محرمة في المجتمع، فإن الالتزام بقواعد الشريعة الإسلامية التي ينبثق منها المعايير الأخلاقية للسلوك الإسلامي، تمنع استغلال حاجيات الناس، والنهي عن التبذير وعدم الإسراف وعدم الاحتكار وحجب الزكاة وما شابه ذلك.

مفهوم المسؤولية الاجتماعية في الإسلام:

اختلفت معظم البلدان العربية بوجهات النظر في الإلزام أم غير الإلتزام بالمسؤولية الاجتماعية كونها تشريعات بشرية من الممكن أن يأخذ بها البعض، ويرفضها البعض الآخر؛ فالشريعة الإسلامية هي الشريعة الإلهية المتمثلة بما أتى بها نبينا الكريم عليه أفضل الصلاة والتسليم، متمعن بكتاب الله، وهو القرآن الكريم، والأحاديث الشريفة بما جاءت على إلزام بمسؤولية الفرد على نفسه، واهتمام الفرد بتوجيه ذاته ورعيته وحقوقه.

المسؤولية الاجتماعية جزء لا يتجزأ من المنظومة الأخلاقية، باعتبارها شيء أساسي في الدين الإسلامي، فالمنظمة الإسلامية تقوم في واجبها على أكمل وجه في ممارسة أعمالها وأنشطتها، وتقدم منتجاتها، وتساعد على النهوض بالمجتمع، وقد عُرِفَت المسؤولية الاجتماعية " بأنها التزام الشركة بالمشاركة وممارسة أنشطتها في عمل الصالحات في اتجاه مختلف الأطراف التي لها علاقة بها نتيجة التكليف الذي ارتضته في ضوء مبادئ الشريعة الإسلامية، بمراعاة عناصر المرونة والاستطاعة والشمول والعدالة" (المغربي، ١٩٩٦).

أسس المسؤولية الاجتماعية في الإسلام:

تقوم المسؤولية الاجتماعية على أسس مرتكزة في الإسلام ظهرت في فلسفة التشريع الإسلامية: أولاً: الإيمان: هو نطق باللسان وتصديق بالجنان، يزيد بالطاعة وينقص بالعصيان (العبيدي، ٢٠١٤)،

وقوله تعالى: الم * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ

وَمِمَّا زَقَنَاهُمْ يُنْفِقُونَ (البقرة: ١-٣). والإيمان ضد الكفر، والإيمان بمعنى التصديق، ضده التكذيب، يقال: آمن به قوم، وكذب به قوم، وهو منشق من الأمن، ومن الأدلة، قال رسول الله عليه الصلاة والسلام "الإيمان بضع وستون شعبة"¹.

"القيام بالمسؤولية الاجتماعية يعد من العبادات التي يؤجر عليها الفرد، ويحصل على الثواب العظيم من الله تعالى، حيث لا يكاد العمل الصالح أو الأخلاقي يذكر إلا مرتبطاً بالعبادات، وهذا يدل على أهميته الإسلام" (الغالية، ٢٠١٧).

ثانياً: الواقعية والتوازن والاعتدال: وضعت الشريعة الإسلامية منهجاً متكاملًا يتميز بعدة خصائص، ومن هذه الخصائص: ميزة التوازن والوسطية والاعتدال، وحث الإسلام على عدم الإفراط والتفريط، والإهمال وعدم التشدد، وجاءت في الشريعة الإسلامية، أيضاً في التوازن والاعتدال في المأكل والمشرب، وأيضاً في العبادات والمحبة والاعتدال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (مشعل، ٢٠١٧)، قال الله تعالى: وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا (البقرة: ١٤٣).

وعلى سبيل المثال، وقد فرض الله تعالى الزكاة كأمر واقعي، للأنفاق يقوم به المسلم، ومن أراد الخير الذي يجازي عليه أضعاف مضاعفة، قال الله تعالى: وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ (البقرة: ١١٠).

مما سبق، على المنظم أن يوازن بين جميع الأفراد مرتبطة مع بعضها البعض، فلا تؤثر على أفراد الآخرين في تحقيق معالمهم الشخصية، وكما وجب عليها بذل ما تستطيع به دون تقصير، وقال الله تعالى: لِيُنْفِقُوا ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا (الطلاق: ٧).

ثالثاً: الشمولية والعمومية: يقصد بالشمولية والعمومية جميع الأعمال الصالحة، وتنفي جميع أنواع الفساد، فالمسؤولية الاجتماعية ليست فقط الزكاة، بل تتعداها أيضاً إلى الصدقة، والأمر بالمعروف والنهي

¹ صحيح البخاري

عن المنكر، وغيرها من الأمور الصالحة، فقد قال الله تعالى: **وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا** (الأعراف: ٥٦).

يجب على المنظمة أن ترعى جميع الأطراف المسؤولة سواء كانت داخلية (من موظفين ومستثمرين ومالكين، أو خارجية من عملاء وجميع المستفيدين من أنشطتها ومجمعها)، كما ويجب عليها أن تتميز مجالاتها الاجتماعية بالشمول لكافة الأطراف والجهات (المغربي، ١٩٩٦).

مرتكزات المسؤولية الاجتماعية في الإسلام:

حث الإسلام على الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية، ومن مرتكزات المسؤولية مما يلي:

أولاً: المسؤولية والرعاية: حث الإسلام على كل الفرد والجماعة على الاهتمام بمصالح الناس ببعضهم البعض، فكل شخص في المجتمع عليه الرعاية والمسؤولية في المجتمع، سواء كان رعايته في نفسه أو في المجتمع، وفي الحديث الشريف قال عليه الصلاة والسلام، كما جاء عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما **أَنَّه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْأَمِيرُ رَاعٍ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ"**¹ (النسابوري، ٢٠٠٦).

ثانياً: التكافل والتعاون: جاء في الدين الإسلامي الحث على التعاون بين أفراد المجتمع وعلى هذا المبدأ ما تقوم به المؤسسات التكافل والضمان الاجتماعي (طشطوش، ٢٠١٢)، وقال الله تعالى: **وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ** (المائدة: ٢)، وقد تحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أهمية الإيمان والأخلاق بين أفراد المجتمع، وكما وصف المؤمنين بكلامه: **مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَىٰ لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَىٰ**²، (النسابوري، ٢٠٠٦)، فالزكاة والصدقة والوقف من صور التكافل الاجتماعي في الإسلام (الغالية، ٢٠١٧).

¹ صحيح البخاري

² صحيح مسلم

المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية :

البنوك الإسلامية خالية من جميع المعاملات المخالفة للشريعة الإسلامية، وهي أول من تبنت مفهوم المسؤولية الاجتماعية في القرن الحالي، لأنها تعمل على مبدأ الشريعة الإسلامية، وهي خالية من السلع المحرمة شرعاً، فالمسؤولية الاجتماعية تسعى دائماً في تحريك التنمية الإسلامية من جهة (مشهور، ١٩٩١)، وتحقيق التنمية الاجتماعية من جهة أخرى من خلال تطبيق مبدأ التكافل الاجتماعي (الغالية، ٢٠١٧) .

أهم التعريفات في المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية : يشير البنك الإسلامي بأن "التزام البنك الإسلامي بالمشاركة في بعض الأنشطة والبرامج والأفكار الاجتماعية لتلبية المتطلبات الاجتماعية للأطراف المرتبط معها، والمتأثرة بنشاطه، سواء في داخله أو خارجه، بهدف إرضاء الله تعالى والعمل على تحقيق التقدم والوعي الاجتماعي للأفراد، بمراعاة التوازن والعدالة، والاهتمام بمصالح مختلف الفئات (المغربي، ١٩٩٦) .

وتعرف المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية بأنها أداء الأنشطة والأعمال وتنفيذ المشاريع التي تلي احتياجات المجتمع وإفراده ومؤسساته، سواء كانت مرتبطة بعلاقات معها، أو متأثرة بوجود أنشطتها وعملياتها، مستهدفة بذلك رضا الله وتحقيق التنمية الاجتماعية، مع الأخذ بعين الاعتبار التوازن والاعتدال بين كافة فئات المجتمع (المغربي، ١٩٩٦) .

وكان التزامها نابع من وازع ديني وأخلاقي، يدفع بالإدارة والمصارف والمعنيين بها إلى تبني الأساليب والطرق والإجراءات التي تسهم في تحقيق التنمية الاجتماعية، ورعاية معالم وأهداف المجتمع من أجل الوصول إلى رضا الله، وتحقيق التكافل والتعاون الاجتماعي (الغالية، ٢٠١٧) .

المسؤولية الاجتماعية في البنوك الإسلامية هي مسؤولية البنك في تقديم وأفكار وابتكارات جديدة، وممارسة النشاطات والبرامج الحديثة لتلبية المتطلبات الاجتماعية، وتحقيق غاية الله في العمل الصالح لجميع الفئات المجتمع .

معايير ومجالات المسؤولية الاجتماعية :

أولاً: القرض الحسن : القرض : القطع، قرضه يقرضه بالكسر قرضاً وقرضه : قطعه (ابن منظور، ١٩٩٣) .

يقول الإمام ابن حزم في القرض: هو أن تعطي إنساناً شيئاً بعينه من مالك، تدفعه إليه، ليرد عليك مثله إما حالاً في ذمته وإما إلى أجل مسمى هذا مجمع عليه (ابن حزم، ٢٠٠٣).

أما القرض في اصطلاح شرعي: القرض هو: ما تعطيه غيرك من مال على أن يرد إليك (ابو حبيب، ١٩٨٨).

جاء ذكر كلمة القرض في القرآن الكريم اثنتي عشر مرة، وتوضح تلك الآيات الكريمات التي ذكرت كلمة القرض والحسن على ثواب وأهمية القرض الحسن، قال الله تعالى: **مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ** (البقرة: ٢٤٥).

القرض الحسن في المصارف الإسلامية "تعتبر القروض الحسنة أحد الأنشطة المصرفية التي تقوم بها المصارف الإسلامية وهي من القروض المشروعة التي اجازتها الشريعة الإسلامية" (الغالية، ٢٠١٧).

ثانياً: التبرعات: التبرع لغة: من برع يبرع بروعاً، وبراعة وبرع، فهو بارع: تم في كل فضيلة وجمال، وفاق أصحابه في العلم وغيره. وتبرع بالعتاء: أعطى من غير سؤال أو تفضل بما لا يجب عليه، يقال: فعلت ذلك متبرعاً أي متطوعاً، والتبرع في اللغة أصلان: الأول: التطوع بالشيء من غير طلب اليه (بن زكريا، ١٩٩٠).

أما التبرع اصطلاحاً، فقد نشابه المعنى اللغوي مع المعنى اصطلاحى للتبرع، إذ يقصد بالتبرع بأنه "التطوع بالشيء من غير مقابل أو عوض" (القونى، ١٩٨٦).

التبرع نوعان، النوع الأول: التبرع هي: الهبة والصدقة والوقف، النوع الثاني: التبرع بالمنفعة وهي العارية والوقف (غفوري، ٢٠١٤).

جاء في مقاصد الشريعة الإسلامية الحث على إقامة مصلحة ضعفاء المسلمين، وتوفير احتياجاتهم الضرورية، والمقصد من هذا هو استمرارية في الإنفاق حيث "يستمر معها الإنفاق بمقادير متماثلة في مختلف الاوقات، وذلك لان الدوام الانفاق يحصل البذل على حاجات المنفقين فلا يتحملون المشقة ولا يتقاضون عن فعلة" (بن زغيبه، ٢٠٠٨).

قيام المصارف الإسلامية بالمساهمة في النشاطات التي تهدف إلى خدمة المجتمع وذلك بدون أي مقابل، وتقديم في بعض المجالات الخيرية والدينية والتنموية والمهنية، ومن معايير المسؤولية الاجتماعية التبرعات

وهي من اقوى المعايير في المسؤولية الاجتماعية حيث التبرعات تهدف إلى روح الإنسانية وروح الأخوة وهذا يعكس ما نراه على الفوائد في مجتمعات الغربية (الغالية، ٢٠١٧).

أكدت دراسة مسحية لمعرفة مدى تطبيق البنوك الإسلامية ومعايير المحاسبية والمراجعة المؤسسات المالية مع دار الاستثمار الكويتية حيث أكدت دراسة أن ٦٧٪ من البنوك الإسلامية مشاركة في أعمال الخيرية، وبينما ١٧٪ ليست لديها سياسات للأعمال الخيرية، وتوضح دراسة البنوك التي تمتلك الأنشطة الخيرية تضع هذه الأنشطة في مقدمة أولوياتها، الا أن أغلبها لا تهتم باستخدام إمكانياتها لزيادة الاعتمادات المخصصة للأعمال الخيرية والظروف الطارئة حيث لا يتوفر هذا إلا في ٣٤٪ منها (الشرح، ٢٠١٤).

الربحية ومؤشراتها:

الربحية هي الركيزة أساسية لتقدير القيمة المتوقعة للأرباح. حيث تعتبر الربحية ركيزة أساسية وأمر ضروري لبقاء الشركة واستمراريتها في العمل. " وهو عبارة عن العلاقة بين الأرباح التي تحققها الشركة والاستثمارات التي ساهمت في تحقيق هذه الأرباح. ويمكن تعريف الربحية هي العلاقة بين التي حققتها الشركة والاستثمارات التي ساهمت في تحقيق أرباحها، تقاس الربحية في العلاقة بين الأرباح والاستثمارات التي ساهمت هذه في تحقيقها أو الأرباح والمبيعات، ويقصد بالاستثمارات الحقوق الملكية، ويمكن تعريف الربحية على أنها العلاقة بين المنشأة التي تحقق الأرباح والاستثمارات التي تساهم في تحقيق الأرباح، فالربحية تعتبر الوحدة الكلية أو جزئية للمنشأة ومقياس على مستوى المنشأة من كفاءات التي تحققها المنشأة. وتقاس الربحية اما في العلاقة الأرباح بالمبيعات أو أرباح واستثمارات التي ساهمت في تحقيقها (نوري، ٢٠١٨).

الربحية في القطاع المصرفي: تعد الربحية في القطاع المصرفي على شكل أموال محتجزة وهي أحد مصادر الرئيسية لتوليد رأس المال، ويعرف (حماد) على أنه مؤثر الكاشف لمركز البنك التنافسي في الأسواق المصرفية وجودة إدارتها، وهي تسمح للبنك الاحتفاظ بشكل مخاطرة معينة وتوفير وقاء المشكلات القصيرة الأجل (الكوري، ٢٠٩٩).

المؤشرات الربحية: إن مؤشرات الربحية تعد من أهم المؤشرات الأكثر أهمية في المصرف التقليدي في الأداء المالي، على عكس المصارف الإسلامية، حيث يهتم المصرف بالمسؤولية الاجتماعية، ويهتم أيضاً بالمؤشرات الربحية.

- العائد على الموجودات : هو مؤشر مالي يكشف قدرة البنك على تحقيق الأرباح من خلال الاستثمارات الحقيقية. العائد على الموجودات = صافي الربح بعد الضريبة ÷ إجمالي أصول
- العائد على حقوق الملكية: يدل على كفاءة إدارة المصرف، وفي نفس الوقت يدل على المخاطر العالية. العائد على حقوق الملكية = صافي الربح بعد الضريبة ÷ إجمالي حقوق الملكية (فخري وقادر، ٢٠٠٦) الطريقة والإجراءات الإحصائية:

منهج الدراسة: انتهجت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، فقد تبنت الدراسة الطريقة الوصفية **Descriptive Method** في وصف واقع المسؤولية الاجتماعية لدى المصارف الإسلامية، حيث تهدف هذه الطريقة إلى وصف ظواهر أو أحداث معينة وجمع المعلومات عنها كما هي عليه في الواقع، وتهتم أيضاً بتقرير ما ينبغي أن تكون عليه الظواهر أو الأحداث التي تتناولها الدراسة، وذلك باقتراح الخطوات أو الأساليب التي يمكن أن تتبع للوصول بها إلى الصورة التي ينبغي أن تكون عليها، كما تبنت الدراسة المنهج التحليلي في اختبار فرضياتها.

مجتمع الدراسة: يتكون مجتمع الدراسة من كافة البنوك الإسلامية الأردنية المساهمة العامة المدرجة بسوق عمان المالي والتي يبلغ عددها ثلاثة مصارف وذلك بالاعتماد على البيانات المالية الخاصة بهذه البنوك للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩).

جدول البنوك الإسلامية الأردنية المساهمة العامة المدرجة بسوق عمان المالي (جمعية البنوك الإسلامية في الأردن، ٢٠٢٠)

البنك	سنة التأسيس
البنك الإسلامي الأردني	١٩٧٨
البنك العربي الإسلامي الدولي	١٩٩٨
بنك صفوة الإسلامي (مصرف دبي الإسلامي سابقاً)	٢٠١٠
المجموع الكلي	٣

عينة الدراسة: اشتملت عينة الدراسة على البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي، وبنك صفوة الإسلامي، وللفترة (٢٠١٥-٢٠١٩).

مصادر جمع البيانات الخاصة بمتغيرات الدراسة: اعتمدت الدراسة على نوعين من مصادر جمع البيانات، وهما:

أولاً: المصادر الأولية: تشكل البيانات المالية الخاصة بالبنوك الإسلامية الأردنية الثلاثة، والتي تصدرها البنوك على شكل تقارير مالية سنوية والخاصة بمتغيرات الدراسة وللفترة (٢٠١٥-٢٠١٩) المرجع الأساس الذي اعتمدت عليه الدراسة في جمع البيانات المالية.

ثانياً: المصادر الثانوية: تشكل الدراسات السابقة والكتب والمراجع الثانوية في الجوانب النظرية التي ساهمت في بناء الفرضيات واعتماد المتغيرات الخاصة بالدراسة.

الأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل البيانات: تم تحليل بيانات الدراسة من خلال استخدام أدوات التحليل الإحصائي الملائمة، من خلال الاستعانة بالبرنامج الإحصائي SPSS، وتم استخدام الاختبارات الإحصائية التالية:

١- الإحصاءات الوصفية متمثلة بالوسط الحسابي، والانحراف المعياري، والقيمة العظمى والدنيا للمشاهدات.

٢- تحليل الانحدار البسيط Simple linear regression، وذلك لقياس أثر المتغير المستقل على المتغيرات التابعة كل على حدا.

٣- تحليل الانحدار المتعدد Multiple linear regression، وذلك لقياس أثر المتغيرات المستقلة مجتمعة على المتغيرات التابعة.

التحليل الإحصائي: يتناول هذا الجزء من الدراسة وصفاً إحصائياً لمتغيرات الدراسة التابعة والمستقلة، بالاعتماد على البيانات المالية السنوية الخاصة بالبنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي وبنك صفوة الإسلامي وللفترة (٢٠١٥-٢٠١٩)، حيث تم حساب الوسط الحسابي والانحراف المعياري والقيم العظمى والدنيا للمشاهدات.

وصف متغيرات الدراسة التابعة:

اشتملت متغيرات الدراسة التابعة على (العائد على الأصول (ROA)، والعائد على حقوق الملكية (ROE)). وفيما يلي وصف للمتغيرات التابعة في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (٢٠١٢-٢٠١٧):

جدول الإحصاء الوصفي للقيم السنوية للمتغيرات التابعة في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩)

النسبة	البنك	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القيمة العظمى	القيمة الدنيا
العائد على الأصول	البنك الإسلامي	١.٢٦	٠.٠٥	١.٣٢	١.٢٠
	البنك العربي	١.٢٩	٠.٢٥	١.٥٠	٠.٩٢
	بنك صفوة	٠.٦١	٠.١٢	٠.٧٥	٠.٤٢
العائد على حقوق الملكية	البنك الإسلامي	١٤.٢٨	١.٤٧	١٥.٧٦	١٢.٦٦
	البنك العربي	١٥.١٣	١.٩٤	١٦.٥٠	١١.٩٠
	بنك صفوة	٤.٧٥	١.٧٣	٦.٩٣	٢.٤٥

بلغ متوسط نسبة العائد على الأصول السنوي في البنك الإسلامي للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩) (١.٢٦٪)، بانحراف معياري (٠.٠٥٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١.٣٢٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (١.٢٠٪)، وبلغ متوسط نسبة العائد على الأصول في البنك العربي (١.٢٩٪)، بانحراف معياري (٠.٢٥٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١.٥٠٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٩٢٪)، كما وبلغ متوسط نسبة العائد على الأصول في بنك صفوة (٠.٦١٪)، بانحراف معياري (٠.١٢٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٠.٧٥٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٤٢٪).

بلغ متوسط نسبة العائد على حقوق الملكية السنوي في البنك الإسلامي للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩) (١٤.٢٨٪)، بانحراف معياري (١.٤٧٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١٥.٧٦٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (١٢.٦٦٪)، وبلغ متوسط نسبة العائد على حقوق الملكية في البنك العربي (١٥.١٣٪)، بانحراف معياري (١.٩٤٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١٦.٥٠٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (١١.٩٠٪)، كما وبلغ متوسط نسبة العائد على حقوق الملكية في بنك صفوة (٤.٧٥٪)، بانحراف معياري (١.٧٣٪)، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٦.٩٣٪)، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٢.٤٥٪).

وصف متغيرات الدراسة المستقلة: اشتملت متغيرات الدراسة المستقلة على (القروض الحسنة، والتبرعات). وفيما يلي وصف للمتغيرات المستقلة في البنك الإسلامي الأردني والبنك العربي الإسلامي الدولي للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩):

جدول الإحصاء الوصفي للقيم السنوية للمتغيرات المستقلة في البنوك الإسلامية الأردنية للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩)

النسبة	البنك	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	القيمة العظمى	القيمة الدنيا
القروض الحسنة	البنك الإسلامي	١٠,٢٣٩,٢٥٤	٣,٩٧٠,٥٨٤	١٦,٣٥٦,٥٤٩	٦,١٤٩,٥٧٦
	البنك العربي	٢٨,٩٨٤,٤٤٨	١٥,٥٤٢,٠٣٥	٤٨,٠٩٨,١٠٣	١٠,٠٨٦,٣٤٧
	بنك صفوة	٥٠٩,٦٦٠	-	٥٠٩,٦٦٠	٥٠٩,٦٦٠
التبرعات	البنك الإسلامي	٨٩٥,٣٤٢	٨٥,٠٥٤	١,٠٣٢,٠٧٤	٨١٠,٨٠٠
	البنك العربي	٣٧٥,٢٧٠	٧٩,٢٦٥	٤٧٩,٥٥٩	٢٠٥,٠٦٠
	بنك صفوة	١٠٦,٣٧٧	٣٦,٩٦٦	١٤٧,٧٩٦	٦٨,٠٨٧

بلغ متوسط قيمة القروض الحسنة السنوية في البنك الإسلامي للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩) (١٠.٢) مليون دينار، بانحراف معياري (٣.٩) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١٦.٤) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٦.٢) مليون دينار، وبلغ متوسط القروض الحسنة في البنك العربي (٢٩.٠) مليون دينار، بانحراف معياري (١٥.٥) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٤٨.١) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (١٠.١) مليون دينار، وبلغ متوسط القروض الحسنة في بنك صفوة (٠.٥) مليون دينار، بانحراف معياري (٠.٠) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٠.٥) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٥) مليون دينار. كما بلغ متوسط قيمة التبرعات السنوية في البنك الإسلامي للفترة (٢٠١٥-٢٠١٩) (٠.٩) مليون دينار، بانحراف معياري (٠.٠٩) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (١.٠) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٨) مليون دينار، وبلغ متوسط التبرعات في البنك العربي (٠.٤) مليون دينار، بانحراف معياري (٠.٠٨) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٠.٥) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٣) مليون دينار، وبلغ متوسط التبرعات في بنك صفوة (٠.١) مليون دينار، بانحراف معياري (٠.٠٤) مليون دينار، وبلغت أكبر قيمة تم تسجيلها (٠.٢) مليون دينار، في حين كانت أقل قيمة تم تسجيلها (٠.٠٧) مليون دينار.

اختبار صلاحية البيانات للتحليل الاحصائي :

يكون باختبار مدى ملائمة بيانات الدراسة لتحليل الانحدار الخطي بالكشف عن وجود ظاهرة الارتباط الخطي المتعدد **Multicollinearity Tests**. وقد تم استخدام معاملات ارتباط بيرسون للكشف عن مشكلة الارتباط الخطي المتعدد بين متغيرات الدراسة، ويبين الجدول مصفوفة الارتباط لمتغيرات الدراسة المستقلة.

جدول مصفوفة الارتباط بين المتغيرات الاقتصادية

المتغير	القروض الحسنة	التبرعات
القروض الحسنة	١	
التبرعات	٠.٧٦٦	١

يبين الجدول عدم وجود ظاهرة الارتباط الخطي التمدد بين المتغيرات المستقلة، حيث بلغ الارتباط بين المتغيرين (القروض الحسنة) و(التبرعات) (٠.٤٠٣). إذ يعتبر الارتباط الذي يصل إلى أعلى من (٠.٨٠) مؤشراً لوجود هذه المشكلة (Guajarati, ٢٠٠٤)

اختبار فرضيات الدراسة: يعرض هذا الجزء من الدراسة نتائج اختبار الفرضيات، حيث تم اخضاع فرضيات الدراسة لتحليل الانحدار الخطي المتعدد، وقد كانت النتائج كما يلي:

الفرضية الرئيسية الأولى H_{01} : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $(\geq 0.05\alpha)$ للمسؤولية الاجتماعية ممثلة بـ (القروض الحسنة، والتبرعات) على الربحية، مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية.

ولاختبار الفرضيات المتفرعة من الفرضية الرئيسية الأولى، تم استخدام تحليل الانحدار البسيط، وكانت النتائج كما يلي:

الفرضية الفرعية الأولى H_{01-1} : لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية $(\geq 0.05\alpha)$ للقروض الحسنة على الربحية، مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية. جدول نتائج اختبار أثر القروض الحسنة العائد على الأصول:

معامل الانحدار	*Sign F	R ²
----------------	---------	----------------

*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان	مستوى الدلالة	F المحسوبة	معامل التحديد	المتغير التابع
.....	٩.٤٢٢	٠.٠٢٠	٠.١٩١	القروض الحسنة	٨٨.٧٧٢	٠.٨٧٢	العائد على الأصول
.....	٦.٠١٤-	٠.٣١٤	١.٨٨٩-	ثابت الانحدار				

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغير المستقل (القروض الحسنة) على المتغير التابع (العائد على الأصول) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٨٨.٧٧٢)، وبمستوى دلالة (Sig F) = 0.0 وهو أقل من 0.05، في حين أن قيمة معامل التحديد كانت ($r^2 = 0.872 > 0$) وهي تشير إلى أن ٨٧.٢٪ من التباين في (العائد على الأصول) يمكن تفسيره من خلال التباين في (القروض الحسنة)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار $\beta = 0.191$ فهو يشير إلى أثر القروض الحسنة على العائد على الأصول، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٩.٤٢٢) وبمستوى دلالة (Sig) = 0.0000، وعليه نرفض الفرضية الفرعية الأولى، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للقروض الحسنة على الربحية، مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية"

الفرضية الفرعية الثانية H01-2: لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للتبرعات على الأداء المالي مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية.

جدول نتائج اختبار التبرعات على العائد على الأصول

معامل الانحدار					*Sig F مستوى الدلالة	F المحسوبة	R ² معامل التحديد	المتغير التابع
*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان				
.....	٤.٨٥٣	٠.٠٦٣	٠.٣٠٤	التبرعات				العائد على الأصول
.....٤	٣.٥١٧-	٠.٧٩٥	٢.٧٩٧-	ثابت الانحدار	٢٣.٥٥٢	٠.٦٤٤	

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغير المستقل (التبرعات) على المتغير التابع (العائد على الأصول) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٢٣.٥٥٢)، وبمستوى دلالة ($\text{Sig } F = 0.000$) وهو أقل من ٠.٠٥، في حين أن قيمة معامل التحديد كانت ($r^2 = 0.644$) وهي تشير إلى أن ٦٤.٤٪ من التباين في (العائد على الأصول) يمكن تفسيره من خلال التباين في (التبرعات)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار $\beta = 0.304$ (فهو يشير إلى أثر التبرعات على العائد على الأصول، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٤.٨٥٣) وبمستوى دلالة ($\text{Sig} = 0.000$)، وعليه نرفض الفرضية الفرعية الثانية، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للتبرعات على الأداء المالي مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية"، ولاختبار الفرضية الرئيسية الأولى، تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد، وكانت النتائج كما يلي:

جدول نتائج اختبار أثر المسؤولية الاجتماعية على العائد على الأصول:

معامل الانحدار					*Sig F مستوى الدلالة	F المحسوبة	R ² معامل التحديد	المتغير التابع
*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان				
0.000	0.263	0.030	0.107	القروض الحسنة	0.000	49.804	0.893	العائد على الأصول
0.109	1.002	0.055	0.083	التبرعات				
0.000	0.240-	0.461	2.415-	ثابت الانحدار				

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغيرات المستقلة (المسؤولية الاجتماعية) على المتغير التابع (العائد على الأصول) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٤٩.٨٠٤)، وبمستوى دلالة ($\text{Sig } F = 0.000$) وهو أقل من ٠.٠٥، في حين أن قيمة معامل التحديد كانت ($R^2 = 0.893$)، وهي

تشير إلى أن ٨٩.٣٪ من التباين في (العائد على الأصول) يمكن تفسيره من خلال التباين في (المسؤولية الاجتماعية)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار $\beta = 0.107$ (فهو يشير إلى أثر القروض الحسنة على العائد على الأصول، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٥.٢٦٣) وبمستوى دلالة (Sig = ٠.٠٠٠)، كما أشارت $\beta = 0.083$ (فهو يشير إلى أثر التبرعات على العائد على الأصول، وهو أثر غير معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (١.٥٠٢) وبمستوى دلالة (Sig = ٠.١٥٩)، وعليه نرفض الفرضية الرئيسية الأولى، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للمسؤولية الاجتماعية ممثلة بـ (القروض الحسنة، والتبرعات) على الربحية، مقاساً بالعائد على الأصول في المصارف الإسلامية الأردنية" الفرضية الرئيسية الثانية H_{02} : لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للمسؤولية الاجتماعية ممثلة بـ (القروض الحسنة، والتبرعات) على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية.

ولاختبار الفرضيات المتفرعة من الفرضية الرئيسية الثانية، تم استخدام تحليل الانحدار البسيط، وكانت النتائج كما يلي:

الفرضية الفرعية الأولى H_{02_1} : لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للقروض الحسنة على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية.

جدول نتائج اختبار أثر القروض الحسنة على العائد على حقوق الملكية

معامل الانحدار					*Sig F مستوى الدلالة	F المحسوبة	R ² معامل التحديد	المتغير التابع
*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان				
٠.٠٠٠	٩.٣٩٣	٠.٢٨٩	٢.٧١٨	القروض الحسنة	٠.٠٠٠	٨٨.٢٣٢	٠.٨٧٢	العائد على حقوق الملكية
٠.٠٠٠	٦.٨٠٠	٤.٤٨٩	٣٠.٥٢٩-	ثابت الانحدار				

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05\alpha$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغير المستقل (القروض الحسنة) على المتغير التابع (العائد على حقوق الملكية) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٨٨.٢٣٢)، وبمستوى دلالة ($\text{Sig } F = 0.0000$) وهو أقل من ٠.٠٠٥، في حين أن قيمة معامل التحديد كانت ($R^2=0.872$) وهي تشير إلى أن ٨٧.٢٪ من التباين في (العائد على حقوق الملكية) يمكن تفسيره من خلال التباين في (القروض الحسنة)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار $\beta = 2.718$ فهو يشير إلى أثر القروض الحسنة على العائد على حقوق الملكية، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٩.٣٩٣) وبمستوى دلالة ($\text{Sig} = 0.0000$)، وعليه نرفض الفرضية الفرعية الأولى، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05a \geq$) للقروض الحسنة على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية"

الفرضية الفرعية الثانية H_02-2 : لا يوجد أثر ذي دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05a \geq$) للتبرعات على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية.

جدول نتائج اختبار أثر التبرعات على العائد على حقوق الملكية

معامل الانحدار					*Sig F مستوى الدلالة	F المحسوبة	R ² معامل التحديد	المتغير التابع
*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان				
٠.٠٠٠٠	٥.٣٩٧	٠.٨٣٠	٤.٤٨١	التبرعات				العائد على حقوق الملكية
٠.٠٠٠١	٤.٣٠٤-	١٠.٥٥٨	٤٥.٤٤٠-	ثابت الانحدار	٠.٠٠٠٠	٢٩.١٢٥	٠.٦٩١	

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0,05$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغير المستقل (التبرعات) على المتغير التابع (العائد على حقوق الملكية) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٢٩.١٢٥)، وبمستوى دلالة ($\text{Sig } F = 0.0000$) وهو أقل من ٠.٠٠٥، في حين كان أن قيمة معامل التحديد كانت ($R^2=0.691$)، وهي تشير إلى أن ٦٩.١٪ من التباين في (العائد على حقوق الملكية) يمكن تفسيره من خلال التباين في (التبرعات)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار = β ٤.٤٨١ فهو يشير إلى أثر التبرعات على العائد على حقوق الملكية، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٥.٣٩٧) وبمستوى دلالة (Sig = ٠.٠٠٠٠)، وعليه نرفض الفرضية الفرعية الثانية، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($0.05\alpha \geq$) للتبرعات على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية"، ولاختبار الفرضية الرئيسية الثانية، تم استخدام تحليل الانحدار المتعدد، وكانت النتائج كما يلي:

جدول نتائج اختبار أثر المسؤولية الاجتماعية على العائد على حقوق الملكية

معامل الانحدار					*Sig F مستوى الدلالة	F المحسوبة	R ² معامل التحديد	المتغير التابع
*Sig t مستوى الدلالة	T المحسوبة	الخطأ المعياري	B	البيان				
٠.٠٠٠	٥.٢٥٦	٠.٣٩٦	٢.٠٨٠	القروض الحسنة	٠.٠٠٠	٥٨.١٩٨	٠.٩٠٧	العائد على الأصول
٠.٠٥٦	٢.١١٩	٠.٧٣٣	١.٥٥٢	التبرعات				
٠.٠٠٠	٦.٥٩٤-	٦.١٢٣	٤٠.٣٧٧-	ثابت الانحدار				

يكون التأثير ذا دلالة إحصائية عند مستوى ($\alpha \leq 0.05$)

تشير نتائج الجدول أعلاه أن أثر المتغيرات المستقلة (المسؤولية الاجتماعية) على المتغير التابع (العائد على حقوق الملكية) هو أثر دال إحصائياً، حيث كانت قيمة F المحسوبة هي (٥٨.١٩٨)، وبمستوى دلالة (Sig F = ٠.٠٠٠٠) وهو أقل من ٠.٠٥، في حين أن قيمة معامل التحديد كانت ($R^2 = 0.907$) وهي تشير إلى أن ٩٠.٧٪ من التباين في (العائد على حقوق الملكية) يمكن تفسيره من خلال التباين في (المسؤولية الاجتماعية)، مع بقاء جميع المتغيرات الأخرى ثابتة.

أما معامل الانحدار = β ٢.٠٨٠ فهو يشير إلى أثر القروض الحسنة على العائد على حقوق الملكية، وهو أثر معنوي، حيث كانت قيمة t عنده هي (٥.٢٥٦) وبمستوى دلالة (Sig = ٠.٠٠٠٠)، كما أشارت = β ١.٥٥٢ فهو يشير إلى أثر التبرعات على العائد على حقوق الملكية، وهو أثر غير معنوي، حيث

كانت قيمة t عنده هي (٢٠١٩) وبمستوى دلالة ($\text{Sig} = ٠.٠٥٦$)، وعليه نرفض الفرضية الرئيسية الثانية، ونقبل البديلة التي تنص على أنه:

"يوجد أثر ذو دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ($\alpha \geq ٠.٠٥$) للمسؤولية الاجتماعية مثلة بـ (القروض الحسنة، والتبرعات) على الربحية، مقاساً بالعائد على حقوق الملكية في المصارف الإسلامية الأردنية".

التوصيات

١- يتوجب على المصارف الإسلامية التوسع في استخدام صيغ التمويل الإسلامية خصوصاً فيما يتعلق بالصيغ التي تُمول مشاريع تنموية.

٢- الاستثمار في تقديم القروض الحسنة والتبرعات لما لها من دور في تنمية الاقتصاديات الوطنية.

المصادر والمراجع:

١. أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد ابن حزم. (٢٠٠٣). الحلى بالاثار. لبنان: دار الفكر.
٢. احمد بن فارس بن زكريا. (١٩٩٠). معجم مقاييس اللغة. بيروت: دار الجليل.
٣. البنك الإسلامي الاردني. (٢٠٢٠، ١٢ ١٠). نبذة عن البنك الإسلامي الاردني. التقرير السنوي. عمان، الاردن.
٤. البنك الصفوة الإسلامي. (٢٠٢٠، ١٢ ١٥). التقرير البنك الصفوة الإسلامي. عمان، الأردن.
٥. البنك العربي الإسلامي الدولي. (٢٠٢٠، ١٢ ١٢). التقرير السنوي. عمان، الاردن.
٦. السعدي ابو حبيب. (١٩٨٨). قاموس الفقهي (المجلد ٢). دمشق: دار الفكر.
٧. أميره عبد اللطيف مشهور. (١٩٩١). الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي. القاهرة، مصر: مكتبة مدبولي.
٨. بلال سعيد الكوري. (٢٠٩٩). تقييم الربحية مصارف باستخدام مؤشرات السيولة. كربلاء، العراق: جامعة كربلاء.
٩. جابر شعيب الاسماعيل. (٢٠١٠، ٥ ٢٣). تاريخ ونشأة المصارف الإسلامية. شبكة الالوكة تاريخ الاسترداد ٦٩، ٢٠١٠، Link.
١٠. رسل مصباح نوري. (٢٠١٨). قياس الربحية الشركة باستخدام المؤشرات المالية. قادية، العراق: جامعة قادية.
١١. رمضان الشرح. (٢٠١٤). المسؤولية الاجتماعية والتنمية الإسلامية ودورها في دعم المشروعات الصغيرة. الكويت، الكويت: لورشة العمل الخامسة لمركز الكويت للاقتصاد الإسلامي.
١٢. طلال مشعل. (٢٠١٧، ١ ٣٠). مظاهر التوازن والاعتدال في الإسلام. ثقافة إسلامية.
١٣. عبد الحميد عبد الفتاح المغربي. (١٩٩٦). المسؤولية الاجتماعية للبنوك الإسلامية. عمان، الاردن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
١٤. عز الدين بن زغبة. (٢٠٠٨). مقاصد الشريعة الخاصة بالتبرعات والعمل الخيري. العمل الخيري الثالث دائرة شؤون الإسلامية والعمر الخيري (صفحة ٦). دبي: الامارات.
١٥. فخري، ووقادر. (٢٠٠٦). مؤشر الربحية المصارف الإسلامية والعوامل المؤثرة فيه (المجلد ٦). جامعة كركوك.
١٦. قاسم القوني. (١٩٨٦). أنيس الفقهاء. الرياض، السعودية: دار الوفاء للنشر والتوزيع.
١٧. قاسم ناظم غفوري. (٢٠١٤، ٣ ٣١). التعامل مع غير المسلمين في التبرعات. كلية العلوم الإسلامية، صفحة ٥٧.
١٨. محمد أحمد الشافعي. (٢٠١٤). المصارف الإسلامية ونشاطها وأهميتها. عمان، الاردن: دار مجد.
١٩. محمد بن مكرم بن علي ابو الفضل جمال الدين ابن منظور. (١٩٩٣). لسان العرب.
٢٠. محمد بن مكرم علي ابو الفضل جمال الدين ابن منظور. (١٩٩٣). لسان العرب (المجلد ٢). بيروت، لبنان: مؤسسة التاريخ العربي.
٢١. محمود ال جمعة. (٢٠١٧، ٢ ١٨). المصارف الإسلامية ونشأتها وطبيعتها. الزمان، ١.
٢٢. مسلم بن الحجاج القشيري النسابوري. (٢٠٠٦). صحيح المسلم، باب البر والصلة والادب، باب المؤمن للمؤمن. الرياض، السعودية.
٢٣. منى عوني الغالية. (٢٠١٧). أثر المسؤولية الاجتماعية على التنافسية في المصارف الإسلامية. عمان، الاردن: جامعة العلوم الإسلامية العالمية.
٢٤. هایل عبد المولى ابراهيم طشطوش. (٢٠١٢). دور الاجتماعي للمؤسسة من منظور اقتصاد الإسلامي. ملتقى العلمي للدول حول سلوك المؤسسة الاقتصادية في ظل رهانات التنمية المستدامة والعدالة الاجتماعية (صفحة ٢٣٨). ورقلة: جامعة قاصدي ملاح.